



الإشارة: ع/ق/٢٠٢٢/٣٣٧

التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/١٩

المحترمين

السادة/ بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد،،،

**الموضوع: إفصاح مكمل بشأن حكم الاستئناف في القضية رقم ٢٠١٩/١٩٣
مستأنفة ٢٠٢١/١٧٧ – ٢٠٢١/١٧٩**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وطبقا للكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠، بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته، نرفق لكم نموذج الإفصاح المكمل بشأن حكم الاستئناف في القضية رقم ٢٠١٩/١٩٣ مستأنفة ٢٠٢١/١٧٧ – ٢٠٢١/١٧٩.

ولكم منا جزيل الشكر والتقدير،،،

طارق المعوشرجي
رئيس مجلس الإدارة



نموذج الإفصاح المكمل

التاريخ	٢٠٢٢/١٢/١٩
إسم الشركة المدرجة	شركة مجموعة عربي القابضة ش.م.ك.ع
عنوان الإفصاح	إفصاح مكمل بشأن حكم الاستئناف في القضية رقم ٢٠١٩/١٩٣ مستأنفة ٢٠٢١/١٧٧ - ٢٠٢١/١٧٩
تاريخ الإفصاح السابق	٢٠٢٢/١٢/١٥
التطور الحاصل على الإفصاح	إشارة إلى إفصاح الشركة السابق والمتعلق بالحكم في القضية المذكور رقمها أعلاه، نحيطكم علماً بكامل طلبات ودفع الشركة المذكورة بصحيفتي استئنافها والتي بني عليها حكم المحكمة الموقرة: <u>أولاً - قبول الطعن شكلاً.</u> <u>ثانياً -</u> نلتمس وقبل الفصل في الموضوع الحكم في الطعن بتزوير سجل مساهمي الشركة المستأنف ضدها ثانياً ومحاضر اجتماعات الجمعية العمومية للشركة على نحو ما ورد بمذكرة الطلب العارض المقدمة لجلسة ٢٠٢٠/٠٧/٢٨ أمام محكمة أول درجة عن طريق ندب لجنة من خبراء وزارة العدل من بينها خبير متخصص في إجراءات تأسيس الشركات والأوراق المالية تكون مهمتها الإطلاع على كافة المستندات والأوراق لدى الخصوم في الدعوى لبيان هل تمت إجراءات الاكتتاب في أسهم الشركة المستأنف ضدها ثانياً (شركة مستشفيات الضمان الصحي) على نحو ما هو مقرر بنصوص القانون رقم ٢٠١٠/٧ وقانون الشركات والمواد من ٦ إلى ١٨ من النظام الأساسي للشركة، أم أن الأمر برمته لا يعدو أن يكون سداد لحصص المواطنين من الهيئة العامة للاستثمار على نحو ما ورد بكتاب الهيئة العامة للاستثمار المؤرخ في ٢٠١٤/٠٧/١٠ مع بيان هل سددت حصص المواطنين بحساب الشركة المستأنف ضدها ثانياً تحت التأسيس المخصص لتلقي أموال الاكتتاب في الأسهم، أم بحساب جاري لدى البنك المستأنف ضده عاشرأوبالجملة تحقيق دفاع الشركة المستأنفة الوارد بمذكرة شواهد التزوير المقدمة لجلسة ٢٠٢١/٠٦/٢٨،

ولبيان سند حضور جميع من صوت في الجمعية العمومية للشركة المستأنف ضدها الثانية المنعقدة في ١٧/٠٢/٢٠٢٠، وهل تتفق مع القرارات المنظمة لحضور الجمعيات العمومية للشركات المساهمة من عدمه، وفي الحالة الأولى تقديم صورة منها للمحكمة الموقرة بصفتها الخبير الأعلى.

ثالثاً- الدفع بسقوط نشرة الاكتتاب موضوع الدعوى والتي صادقت عليها هيئة أسواق المال في ٢٩/١٠/٢٠١٤ لعدم استكمال إجراءات الاكتتاب العام خلال المواعيد المقررة بالمادة ١٢٦ من قانون الشركات.

رابعاً- الدفع ببطلان اكتتاب الهيئة العامة للاستثمار نيابةً عن المواطنين الكويتيين مع ما يترتب على ذلك من آثار.

خامساً- نلتمس إلغاء حكم محكمة أول درجة والقضاء مجدداً ببطلان قرارات الجمعية العمومية للشركة المستأنف ضدها ثانياً موضوع الدعوى الصادرة في ١٧/٠٢/٢٠٢٠، وببطلان الدعوة لحضور تلك الجمعية مع ما يترتب على ذلك كله من آثار مع الزام وكيل المؤسسين (المستأنف ضده أولاً) والهيئة العامة للاستثمار (المستأنف ضدها ثالثاً) وفهد محمد مبارك العجمي (المستأنف ضده تاسعاً) على سبيل التضامن والتضامم بأن يسددا للمستأنفة ٥٠٠١ د.ك على سبيل التعويض المؤقت والزامهم بالمصاريف وأتعاب المحاماة الفعلية عن درجتي التقاضي.

أما بشأن منطوق الحكم فصدر كالتالي:

تم الحكم بـ قبول الاستئنافين شكلاً وفي موضوعهما بإلغاء الحكم المستأنف وببطلان قرارات الجمعية العامة لشركة مستشفيات الضمان الصحي المنعقدة بتاريخ ١٧/٠٢/٢٠٢٠ وما يترتب على ذلك من آثار وبالزام المستأنفة عليها الثالثة (الهيئة العامة للاستثمار) في الاستئناف رقم ١٧٩/٢٠٢١ بأن تؤدي للمستأنفة شركة مجموعة عربي القابضة مبلغ ٥٠٠١ دينار تعويض مؤقت، ورفضت ما عدا ذلك من طلبات في الاستئنافين والزمّت المستأنف عليها ثالثاً الهيئة العامة

للاستثمار بالمصروفات عن درجتي التقاضي ومبلغ خمسمائة دينار كويتي مقابل أتعاب المحاماة الفعلية. هذا وسيتم عمل إفصاح مكمل لبيان كامل الطلبات التي تم قبولها من قبل المحكمة المختصة، والطلبات التي تم رفضها فور حصولنا على حيثيات الحكم المفصح عنه بتاريخ ١٥ ديسمبر ٢٠٢٢.	
تعويض مؤقت بقيمة ٥٠٠١ د.ك من السادة/ الهيئة العامة للاستثمار، مع أحقية الشركة بالمطالبة بالتعويضات نتيجة ما فاتها من كسب وما لحقها من خسارة.	الأثر المالي للتطور الحاصل (إن وجد)